



التعليمات الفنية الإلزامية Technical Regulation

رقم 2005/07

الملابس
Clothes

إعتمد هذا التعليم الفني الإلزامي رقم 2005/07 بتاريخ 2005/05/21 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2005/05/21.



مقدمة:

إن العمل على تحقيق الأهداف المشروعة كالحفاظ على الأمن الوطني وحماية الإنسان أو الحيوان أو النبات أو البيئة أو لعوامل مناخية أو جغرافية أو مشاكل في البنية التحتية أو لتلبية حاجات فلسطين المالية أو التنموية أو التجارية، على أن لا تقيد التجارة إلا بالقدر اللازم لتحقيق هذه الأهداف أو توفير مستوى الحماية المطلوب وذلك من خلال إنفاذ التعليمات الفنية الإلزامية.

وفقاً للمادة (1) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، تعرف "التعليمات الفنية الإلزامية على أنها: الوثيقة التي تحدد خصائص المنتجات أو العمليات المرتبطة بها والتي يكون الإلتزام بها إجبارياً، كما يمكن أن تتضمن أو تتناول المصطلحات الفنية أو الرموز أو التغليف، أو تحديد السمات المميزة، أو متطلبات إعداد بطاقة البيان بما ينطبق على المنتج، أو طريقة الإنتاج".

ونصت المادة (17) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، ما يلي:
" 1- لا يجوز استيراد أية سلعة أو مادة وإدخالها إلى فلسطين أو إنتاجها فيها ما لم تكن مطابقة لمتطلبات المواصفة المحددة في التعليمات الفنية الإلزامية لتلك السلعة.

2- يترتب على الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة ومجالس الهيئات المحلية التقيد في أعمالها ومشاريعها ووثائق العطاءات الخاصة بها ومشترياتها من السلع والمواد والخدمات بالمواصفات والمقاييس الفلسطينية كحد أدنى لوجودتها.
3- على أصحاب المصانع القائمة التقيد بالتعليمات الفنية الإلزامية للسلع والمواد التي تنتج في مصانعهم وفي جميع الأعمال والمواد التي يستخدمونها، ويمنع الإدعاء أو الإعلان أو كتابة عبارة "مطابق للمواصفات والمقاييس الفلسطينية"، على بطاقة البيان لأي سلعة أو استخدام هذه العبارة في أي مجال إلا بموافقة خطية من المؤسسة".

إعتمد هذا التعليم الفني الإلزامي رقم 2005/07 بتاريخ 2005/05/21 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2005/05/21.

ويكون الإلتزام بتطبيق التعليمات الفنية الإلزامية من تاريخ السريان الخاص به.



" نموذج مصادقة على تعليمات فنية إلزامية "

رقم : ٧ / ٢٠٠٥

اسم المادة / السلعة / الخدمة	الملابس
رقم التعليمات الفنية الإلزامية	ت.ف / 7 / 2005 - الملابس
الوزارة ذات الاختصاص	وزارة الاقتصاد الوطني

استنادا إلى المادة (16) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000 ، وبعد الاطلاع على المسودة النهائية للتعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالملابس ، فإننا نصادق على إقرار التعليمات الفنية الإلزامية رقم ت.ف / 7 / 2005 - الملابس

التاريخ : ٢١ / ٥ / ٢٠٠٥



م. مازن سنقرط

م. مازن سنقرط

وزير الاقتصاد الوطني



رئيس مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس

المحتويات

1	١- الهدف
1	٢- المجال
1	٣- تعريف المصطلحات
1	٤- المتطلبات الرئيسية
2	٥- تقييم المطابقة

التعليمات الفنية الإلزامية ٧-٢٠٠٥

الملابس

- ١- الهدف
يهدف هذا التعليم الفني الإلزامي الى حماية سلامة المستهلك وحماية الاقتصاد الوطني.
- ٢- المجال
يسري هذا التعليم الفني الإلزامي على مختلف أنواع الملابس باستثناء ملابس الوقاية للاستعمال المهني.
- ٣- تعريف المصطلحات
- ١-٣ الملابس: هي ما يتم ارتداؤه أو وضعه من قبل الانسان بمختلف فئاته العمرية وفي جميع الاوقات باستثناء الاحذية.
- ٢-٣ المختبر المعتمد: مختبر الفحص والاختبار أو المعايرة الذي منح الاعتماد وفق قانون المواصفات والمقاييس رقم ٦ لسنة ٢٠٠٠.
- ٣-٣ مواد قابلة للاشتعال: هي المواد التي تحترق بفعل مصدر حرارة خارجي مطلقة لها يعمل على استمرار احتراقها بعد توقف المصدر.
- ٤-٣ مواد مستمرة الاشتعال: هي المواد التي تحترق بفعل مصدر حرارة خارجي وتستمر بالاحتراق بسرعة بطيئة بعد توقف المصدر.
- ٤- المتطلبات الرئيسية
- ١-٤ يجب ان تكون القياسات بالأرقام بحيث تعبر عن البعد (dimension) في الجسم المخصصة له، وأن توسم على بطاقة مثبتة على قطعة الملابس ويمكن استخدام بطاقة البيان لذلك.
- ٢-٤ يجب ان تكون الملابس آمنة للإنسان الذي يستخدمها بحيث تراعي المتطلبات التالية:
- ١-٢-٤ أن لا تكون مصنوعة من مواد قابلة للاشتعال.
- ٢-٢-٤ أن لا تكون الملابس المخصصة للنوم وللاطفال مصنوعة من مواد مستمرة الاشتعال.
- ٣-٢-٤ أن لا تكون الملابس المخصصة للاطفال مصنوعة من مواد تلتصق بالجلد عند احتراقها.
- ٤-٢-٤ أن لا تكون مصنوعة من مواد تسبب تهيج او حساسية لجسم الانسان.
- ٥-٢-٤ أن لا تستخدم في صباغتها او معالجتها مواد تضر بصحة الانسان.
- ٦-٢-٤ أن لا تسبب القطع المضافة لقماش الملابس كالسحابات او الاكسسوارات أي خدوش او جروح لجسم الانسان.
- ٧-٢-٤ أن يراعي في تصميم الملابس وقياساتها عدم تعريض جسم الانسان الى ضغط يمكن ان يؤذيه.

- ٨-٢-٤ أن لا تستخدم الازرار أو الخيوط التي يمكن أن تسبب الاحتكاك للطفل أو أي قطع معدنية يمكن أن تسبب له التسمم في الملابس المخصصة للاطفال دون أربع سنوات.
- ٩-٢-٤ أن لا تستخدم السحابات في الملابس المخصصة للاطفال دون عمر سنه واحدة أو أقل من ٧ كغم.
- ٣-٤ يجب ان تصبغ الملابس باصباغ مناسبة بحيث لا يتأثر اللون عند معالجتها حسب الطرق الموضحة في وسم تعليمات المعالجة او عند تعريضها لعوامل الجو المختلفة.
- ٤-٤ أن لا تتجاوز نسب التغيير في قياسات الملابس عند معالجتها اكثر من مرة وفق الطرق الموضحة في وسم تعليمات المعالجة عن ٣% للاقمشة المحبكة (woven fabrics) و ٥% لاقمشة التريكو (knit fabrics).
- ٥-٤ ان تكون المواد المستخدمة لتغليف الملابس قابلة للتدوير (Recyclable).
- ٦-٤ يجب ان ترفق بالملابس بطاقة بيان وفق المتطلبات الموضحة في المواصفة الفلسطينية ٢٥١ الخاصة بطاقة بيان المنتجات النسيجية
- ٧-٤ يجب ان توسم الملابس بوسم يوضح تعليمات المعالجة وفق المتطلبات الموضحة في المواصفة الفلسطينية ٢٦٩ الخاصة بوسم تعليمات المعالجة للمنتجات النسيجية والألبسة.

٥- تقييم المطابقة

- ١-٥ تعتمد شهادات المطابقة الصادرة عن المختبرات المعتمدة فقط.
- ٢-٥ تؤخذ العينات وتفحص وتقيم مطابقتها وفق ما ورد في المواصفات الفلسطينية او الطرق التي تحددها مؤسسة المواصفات والمقاييس.